الأمم المتحدة

S/2002/647

مجلس الأمن

Distr.: General
10 June 2002
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ موجَّهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت

أتشرف بأن أحيل إليكم طي هذه الرسالة التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت (انظر المرفق). والتقرير، الذي اعتمدته اللجنة في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، مقدم عملا بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(توقيع) أولي بيتر كولبي
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)
بشأن الحالة بين العراق والكويت

270602 240602 02-42057 (A)
0242057

المرفق

التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير إلى مجلس الأمن عملا بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234)، والتي يُطلب بموجبها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت أن تقدم إلى مجلس الأمن تقريرا سنويا يتضمن عرضا موجزا لأنشطتها. وقد قدمت اللجنة حتى الآن خمسة تقارير سنوية إلى مجلس الأمن (S/1996/700، و S/1997/672، و S/1998/1239، و S/2000/133، و S/2001/738). ويعرض هذا التقرير، وهو السادس من نوعه، موجزا وقائعيا للأنشطة الرئيسية التي اضطلعت بها اللجنة في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، مع إشارات إضافية إلى الأحداث والقرارات الأخرى ذات الأهمية.

٢ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تَوَاصَلَ تنفيذ الترتيبات المنشأة بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، وذلك بموجب القرارات ١٣٣٠ (٢٠٠٠) (المرحلة التاسعة)، و ١٣٥٢ (٢٠٠١) (تمديد المرحلة التاسعة)، و ١٣٦٠ (٢٠٠١) (المرحلة العاشرة)، و ١٣٨٢ (٢٠٠١) (المرحلة الحادية عشرة). وخلال هذه الفترة، قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن ثلاثة تقارير عن تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ إلى ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) (S/2001/321 المؤرخ ٣ نيسان/ابريل ٢٠٠١ و S/2001/842 المؤرخ ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ و S/2001/1341 المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١).

٣ – وعملا بالفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية لتيسير التنفيذ الدولي الكامل للفقرات ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، قدمت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير أربعة تقارير إلى مجلس الأمن عن المسائل المتصلة بالحظر المفروض على توريد الأسلحة (S/2001/72، و S/2001/400، و S/2001/721، و S/2001/1003).

٤ – وتنتخب اللجنة أعضاء مكتبها في بداية كل سنة تقويمية بعد إجراء مشاورات بين أعضاء مجلس الأمن. ويتألف مكتبها من رئيس ينتخب بصفته الشخصية، ونائبين للرئيس يعينان بصفتهما ممثلين لبلديهما. وفي عام ٢٠٠٠، كان المكتب مؤلفا من بيتر فان والسوم

(هولندا) رئيسا، ومن وفدي الأرجنتين وأوكرانيا نائبين للرئيس. وفي عام ٢٠٠١ تولى أولي بيتر كولبي (النرويج) رئاسة اللجنة وتولى وفدا أوكرانيا وموريشيوس منصبي نائبي الرئيس.

ثانيا - أعمال اللجنة

٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عالجت اللجنة طائفة واسعة من المسائل. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، عقدت اللجنة ٢٠ جلسة رسمية، بحيث وصل العدد الإجمالي للجلسات الرسمية المعقودة منذ إنشاء اللجنة عام ١٩٩٠ إلى ٢٢٨ جلسة. ووفقا للمقررات التي اتخذتها اللجنة في جلستيها ١٣٢ و ١٣٤، ظل رئيس اللجنة يقدم، في أعقاب كل جلسة رسمية إحاطة شفوية عن أعمال اللجنة لمن يهمه الأمر من الوفود وللصحافة.

٦ - كما عقدت اللجنة العديد من المشاورات غير الرسمية على مستوى الخبراء لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بعملها، وبخاصة المسائل المتصلة بتنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء، مثل تعليق العقود، والعنصر النقدي، وآليات تحديد سعر النفط.

ألف - تنفيذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥)

٧ - استمرت العملية المضطلع بها بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) طيلة الفترة المشمولة بالتقرير، ومُددت على التوالي بموجب القرارات ١٣٣٠ (٢٠٠٠) و ١٣٥٢ (٢٠٠١) و ١٣٦٠ (٢٠٠١) و ١٣٨٢ (٢٠٠١). وواصلت اللجنة جهودها للتغلب على الصعوبات في عملية الموافقة ومن أجل الإسراع بعملية توريد الإمدادات الإنسانية للعراق وتوزيعها.

تصدير النفط والمنتجات النفطية من العراق

٨ - استمرت خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، والمنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ عملية تصدير النفط والمنتجات النفطية من العراق بالتعاون بين مراقبي النفط ووكلاء التفتيش المستقلين العاملين لحساب الأمم المتحدة (Saybolt Nederland BV) والمنشأة العامة العراقية لتسويق النفط والشركات الوطنية المشترية للنفط.

٩ - وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أُذن لـ ٩٤٤ شركة وطنية مشترية للنفط، مرشحة من ٨٦ بلدا، بالاتصال مباشرة بمراقبي النفط، وفقا للفقرة ٢ من إجراءات اللجنة (انظر S/1996/636).

١٠ - وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، قام مراقبو النفط باستعراض ما مجموعه ٣٨٣ عقدا للنفط والموافقة عليها. ونُفذت ٤٠٩ شحنات بلغ حجمها ٦٣٧ مليون برميل. وبلغت

الإيرادات التي حققتها ٣٤٨ ١٣ مليون يورو (٧٦٤ ١١ مليون دولار بسعر الصرف في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١). وتمت ٣٧ في المائة من عمليات التحميل في ميناء جيهان بتركيا.

١١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المشرفون إسداء المشورة إلى اللجنة بشأن أسعار النفط وأحجامه وشحناته والجهات التي يُشحن إليها وإدارة الهدف المتعلق بالإيرادات وغير ذلك من المسائل المتصلة بمراقبة صادرات النفط من العراق وفقا لأحكام القرارات ٩٨٦ (١٩٩٥)، و١١٥٣ (١٩٩٨)، و ١٢١٠ (١٩٩٨)، و ١٢٤٢ (١٩٩٩)، و ١٢٦٦ (١٩٩٩)، و ١٢٨١ (١٩٩٩)، و ١٣٠٢ (٢٠٠٠)، و ١٣٥٢ (٢٠٠١)، و ١٣٦٠ (٢٠٠١)، و ١٣٨٢ (٢٠٠١). وأطلع مراقبو النفط اللجنة في عدة مناسبات على المسائل المتصلة بآليات تحديد سعر صادرات النفط العراقية.

١٢ - وخلال المرحلة التاسعة، اكتُشفت مخالفتان (من جانب شركتي Glencore AG و Montega) في عمليات تصدير النفط الخام وقام مراقبو النفط بإبلاغهما إلى اللجنة. وانطوت كل من الحالتين على خسارة محتملة في دخل حساب العراق لدى الأمم المتحدة بسبب عدم التقيد بالجهة المأذون بالتفريغ فيها. وللتقليل من إمكانية حدوث مثل هذه الانحرافات في المستقبل، بدأ مراقبو النفط منذ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠١ إصدار إخطارات لربابنة السفن بالجهات المأذون بالتصدير إليها.

١٣ - وخلال المرحلة العاشرة، أحاط مراقبو النفط اللجنة في عدة مناسبات بالمسائل المتصلة بآليات تحديد سعر صادرات النفط العراقي. وقد واصلت اللجنة مناقشتها لهذه المسألة، التي طُرحت أيضا أثناء مشاورات مجلس الأمن، دون التوصل إلى توافق آراء بشأن الجدول الزمني لآليات تحديد سعر النفط. وريثما يتم ذلك بدأ منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ تعليق جميع آليات التسعير التي اقترحتها المنشأة العامة العراقية لتسويق النفط على اللجنة، مع الإفراج عن الطلبات المعلقة في نهاية كل شهر بعد تقديم التوصيات الجديدة من مراقبي النفط بشأن زيادة أسعار النفط الخام العراقي تبعا للسوق. وتقوم اللجنة حاليا بالنظر الدقيق في أثر هذا التسعير بأثر رجعي وفي سياسة فرض زيادة للرسوم من جانب العراق على صادراته النفطية.

١٤ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أُحيط أعضاء اللجنة علما بحالتين زُعم فيهما شحن النفط الخام العراقي خارج إطار رقابة الأمم المتحدة (تم الشحن في الحالتين على السفينة Essex). وقررت اللجنة الاتصال بالبلدين اللذين وُجهت إليهما الشحنتان لتحري الأمر وتقديم النتائج التي يتوصلان إليها إلى اللجنة. وفي الوقت نفسه، وافقت اللجنة على

التدابير الإضافية التي اقترحها مكتب برنامج العراق لكفالة الرصد السليم لصادرات النفط الخام العراقي.

١٥ - وعملا بالفقرة ١٤ من إجراءات اللجنة، واصل مراقبو النفط تقديم تقارير أسبوعية إلى اللجنة عن عقود بيع النفط العراقي التي نظروا فيها، بما في ذلك الكمية التراكمية والقيمة التقريبية للنفط المأذون بتصديره. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان قد قُدم إلى اللجنة ٢٠٧ تقارير من هذا القبيل. وتنفيذا لطلب مجلس الأمن، أدرجت في التقرير منذ ١ تشرين الأول/أكتوبر فقرة تتعلق بالزيادة في سعر النفط الخام العراقي حسب أسعار السوق. وبلغ عدد ما قدم إلى اللجنة من تلك التقارير ٢٦٤ تقريرا حتى نهاية عام ٢٠٠١.

الجهود التي تبذلها اللجنة للتعجيل بتوريد الإمدادات الإنسانية والمسائل المتصلة بذلك

١٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة إيلاء الأولوية للعمل المتعلق بتجهيز العقود المقدمة في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء لتوريد الإمدادات الإنسانية إلى العراق.

١٧ - وعملا بالفقرة ١١ من قرار مجلس الأمن ١٣٣٠ (٢٠٠٠) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وافقت اللجنة على عدة قوائم موسعة للوازم الإنسانية، قُدمت وفقا للفقرة ١٧ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) والفقرة ٨ من القرار ١٣٠٢ (٢٠٠٠). وتمت الموافقة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠١ على قوائم لوازم إضافية تشمل لوازم تعليمية ولوازم للمياه والصرف الصحي ومعالجة الأغذية. ووافقت اللجنة في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠١ على قائمة لوازم إضافية زراعية. ووافقت اللجنة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١ على قائمة لوازم إضافية لقطاع الصحة. وعملا بالفقرة ١٠ من قرار مجلس الأمن ١٣٣٠ (٢٠٠٠)، وافقت اللجنة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١ على قائمة اللوازم الأساسية أو العادية لقطاع الإسكان وعلى قائمة لوازم قطاع الكهرباء في إطار المرحلة التاسعة في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠١. وجدير بالملاحظة أنه تمت الموافقة على جميع القوائم المذكورة أعلاه مع تحفظات من بعض الوفود. وطبقا للقرارات المشار إليها آنفا، لن تُقدم إمدادات الأصناف المدرجة في القوائم المعتمدة إلى اللجنة للموافقة عليها، وذلك باستثناء الأصناف الخاضعة لأحكام القرار ١٠٥١ (١٩٩٦)، وسيتم إخطار الأمين العام بها وتمويلها وفقا لأحكام الفقرة ٨ (أ) و (ب) من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥).

١٨ - وقد تركز اهتمام اللجنة إلى حد كبير على مسألة الطلبات المعلقة في القطاع الإنساني، فضلا عن قطع الغيار والمعدات النفطية. ويواصل أعضاء اللجنة وفقا للتوصيات الواردة في رسالتي الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن المؤرختين ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر

١٩٩٩ (S/1999/1086) و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/950) استعراض عقود اللوازم الإنسانية التي عُلقت خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

١٩ - وقد بدأت اللجنة عقد سلسلة من الجلسات غير الرسمية حول الأنشطة القطاعية، قدمت فيها وكالات وبرامج الأمم المتحدة المعنية عرضا للحالة، كما نوقشت الطلبات المعلقة في كل من القطاعات. وعُقدت أولى هذه الجلسات في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠١، وقدم فيها مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية إحاطة للجنة بشأن حالة الإسكان في العراق. وفي ٤ أيار/مايو ٢٠٠١، استمع أعضاء اللجنة إلى إحاطة من ممثلي الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية بشأن حالة قطاع الاتصالات في العراق. وتلقت اللجنة في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إحاطة من ممثلي منظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن حالة قطاع المياه والصرف الصحي في جنوب ووسط العراق، وإحاطة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ من ممثلي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن حالة قطاع الزراعة، وإحاطة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ من برنامج إصلاح شبكة الكهرباء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن السيد تون ميات، منسق الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية للعراق، بشأن قطاع الكهرباء. وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، اجتمعت اللجنة مرة أخرى مع السيد ميات وزملائه لاستئناف مناقشة توصيل المحافظات الشمالية بشبكة الكهرباء الوطنية. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، تلقت اللجنة إحاطة من ممثلي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) واليونيسيف ومكتب منسق المساعدة الإنسانية للعراق، بشأن قطاع التعليم. وقد حث المشتركون في الاجتماعات المذكورة اللجنة على معالجة مسألة الطلبات المعلقة بأسرع ما يمكن، لأجل تيسير تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء.

٢٠ - وفي ١ شباط/فبراير ٢٠٠١، استمع أعضاء اللجنة إلى إحاطة من الأمانة العامة بشأن آلية الدفع والحماية التجارية بموجب حساب الضمان باء (حساب الـ ٥٣ في المائة). ووافق أعضاء اللجنة على أن تناقش مسألة ترتيب آلية للدفع تعالج شواغل العراق وتوفر الحماية التجارية الكافية في إطار القواعد والنظم التي تحكم تنفيذ برنامج المساعدة الإنسانية، أثناء المشاورات غير الرسمية التي ستجريها اللجنة على مستوى الخبراء. وستستمر المناقشات التي لم تسفر بعد عن نتيجة حاسمة بشأن المسألة.

٢١ - ووجَّهت الأمانة العامة انتباه اللجنة إلى تأخر العراق في إصدار تأشيرات دخول لموظفي الأمم المتحدة. وكررت اللجنة لاحقا في رسالة موجَّهة إلى حكومة العراق تأكيد الأحكام ذات الصلة الواردة في مذكرة التفاهم، وحثت العراق على الوفاء بالتزاماته ومعالجة

هذه المسألة على وجه السرعة. و لم يحدث بعد ذلك تغير في موقف العراق خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

الإمدادات الإنسانية الموردة إلى العراق في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء

٢٢ - خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تلقت الأمانة العامة ٧٤٧ ٥ طلبا، منها ٥٤٤ طلبا ألغيت فيما بعد أو اعتبرت باطلة ولاغية؛ وأبلغت الأمانة العامة عن ٨٥٦ ١ طلبا على أساس القوائم المصنفة (''القوائم الخضراء'')، وافقت عليها اللجنة بصورة مسبقة عملا بالفقرة ١١ من القرار ١٣٣٠ (٢٠٠٠). وعُمم على اللجنة ٨٦١ ٢ طلبا، وكان هناك ١٩٧ طلبا غير مستوفاة أو رئي أنها لا تمتثل لإجراءات اللجنة و ٨٣ طلبا اعتُبرت معطلة. ومن بين الطلبات الـ ٨٦١ ٢ التي عُممت لاتخاذ إجراء بشأنها، تمت الموافقة على ١٠٤ ٢ طلبات، تبلغ قيمتها الإجمالية حوالي ٣٠٤ ٧٩٧ ٢٧٥ ٥ دولارات، وتم تعليق ٧٢١ طلبا تبلغ قيمتها حوالي ٩٨٩ ٤٤٤ ٨٠٩ ٢ دولارا، في حين كان هناك ٣٦ طلبا قيمتها الإجمالية تبلغ ٧٤٠ ٨٢٣ ١١٢ دولارا في انتظار أن تبت فيها اللجنة. وفي نفس الفترة، أفرجت اللجنة على ٣٩٨ ١ طلبا كانت معلقة تبلغ قيمتها ٣٤٢ ٢٤٧ ٧٦٠ ٣ دولارا وعلقت ٥٤٠ ١ طلبا يبلغ مجموع قيمتها ٨١٤ ٩٨٥ ١٣٩ ٥ دولارا. ووافقت اللجنة على طلبات تبلغ قيمتها حوالي ٨٥٠ ٤٢٢ ٢٦٦ دولارا لمشتريات للبرامج الإنسانية المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة التي تعمل في الجزء الشمالي من العراق.

٢٣ - ويتولى وكلاء التفتيش المستقلون العاملون لحساب الأمم المتحدة (Cotecna) التحقق من وصول السلع الإنسانية والتأكد منها عند أربعة منافذ: ميناء أم القصر، وطربيل على الحدود العراقية - الأردنية، والوليد على الحدود العراقية - السورية، وزاخو على الحدود العراقية - التركية. وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، تم تأكيد وصول ما مجموعه ٥٤٨ ٤ شحنة موافق عليها إلى العراق في شحنات كاملة أو جزئية. وكما كان الحال في المراحل السابقة، تعاونت السلطات العراقية تعاونا تاما مع وكلاء التفتيش المستقلين أثناء أدائهم لعملهم.

٢٤ - وتظل اللجنة ملتزمة تماما بتنفيذ ولايتها فيما يتعلق بتصدير الإمدادات الإنسانية إلى العراق في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء، وستواصل جهودها من أجل زيادة تحسين عملية الموافقة على طلبات التوريد، وتسليم الإمدادات الإنسانية إلى العراق في مواعيدها.

المسائل المتصلة بقطاع النفط (قطع الغيار النفطية وعنصر النقد)

٢٥ - في القرار ١١٧٥ (١٩٩٨)، قرر مجلس الأمن أنه يمكن استخدام ما يصل إلى ٣٠٠ مليون دولار من حساب الضمان، المنشأ عملا بالقرار ١١٥٣ (١٩٩٨)، لتغطية أية نفقات

معقولة قد تنشأ مباشرة عن العقود المبرمة لشراء قطع الغيار والمعدات اللازمة لتصدير النفط والمنتجات النفطية. وفي الفقرة ١ من القرار ١٢٩٣ (٢٠٠٠) تم رفع المبلغ الذي يمكن استخدامه لتغطية أية نفقات معقولة في هذا الصدد إلى ٦٠٠ مليون دولار. وأعيد تأكيد هذا الترتيب بموجب قرارات مجلس الأمن ١٣٠٢ (٢٠٠٠)، و١٣٣٠ (٢٠٠٠)، و١٣٥٢ (٢٠٠١)، و ١٣٦٠ (٢٠٠١)، و ١٣٨٢ (٢٠٠١).

٢٦ - وقد بذلت اللجنة جهودا موصولة للإسراع بالموافقة على طلبات قطع الغيار والمعدات الضرورية لقطاع النفط. وعملا بالفقرة ١٨ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، طلب مجلس الأمن إلى فريق الخبراء الذي عينته اللجنة أن يوافق على عقود قطع الغيار والمعدات المشار إليها في الفقرة ١ من القرار ١١٧٥ (١٩٩٨). وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠١، تلقت اللجنة قائمة بعدد من قطع الغيار والمعدات المطلوبة لمشاريع صناعة النفط العراقية في إطار المرحلة التاسعة. وتمت الموافقة على القائمة يوم ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١ بالتعديلات التي أدخلت عليها. وفي ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تلقت اللجنة من مكتب برنامج العراق قائمة ببنود تتعلق بقطع الغيار والمعدات النفطية (للمرحلة العاشرة)، قُدمت عملا بالفقرة ١٨ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) وكانت تعتبر مؤهلة لإجراءات الموافقة السريعة. ووافقت اللجنة على القائمة يوم ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ بالتعديلات المدخلة عليها.

٢٧ - وعقدت اللجنة عددا من المشاورات غير الرسمية على مستوى الخبراء لمناقشة حالة صناعة النفط في العراق. وناقشت اللجنة سبل تحسين عملية الموافقة على عقود توريد قطع الغيار والمعدات النفطية إلى العراق وفقا للإجراءات القائمة.

٢٨ - وحتى نهاية سنة ٢٠٠١، تلقت الأمانة العامة ٢ ٠٤٢ طلبا من ٤٩ دولة لتصدير قطع غيار ومعدات نفطية إلى العراق، سحب منها فيما بعد ٤٣ طلبا، بينما عمم على اللجنة ٦٧٧ طلبا للنظر فيها. ومن بين إجمالي الطلبات التي نظرت فيها اللجنة، تمت الموافقة لاحقا على ٤٠٠ عقد تبلغ قيمتها حوالي ٠٠٨ ١٢٥ ٤٢٣ دولارات، فيما علق ٢٧٤ عقدا قيمتها ٢٣٨ ٩٧٩ ٣٧٤ دولارا، ولم تكن اللجنة قد بتت في ثلاثة عقود قيمتها ٢٨٠ ٥٥٠ ٤ دولارا. وفي الفترة ذاتها، رُفع قرار التعليق عن ٥٢٢ طلبا تبلغ قيمتها ما يقارب ٣٣١ ٢٧٦ ٤٢٦ دولارا من بين الطلبات المعلقة السابقة. وعُلق ٢٧٤ عقدا قيمتها ٢٣٨ ٩٧٩ ٣٧٤ دولارا. وكان ١٥٤ طلبا قيمتها ٦٢٧ ٩٦٥ ٢٣٥ دولارا ما زالت قيد تقييم خبراء الأمانة العامة، بما في ذلك ٢٧ طلبا غير مشمولة بمتابعة وقيمتها ٧٧١ ٥٢٠ ١٢ دولارا، في حين ظل ٢٧٢ طلبا غير مجهز وقيمتها ٠٦٣ ٩٧٦ ٢٦٣

دولارا. (ملحوظة: وافق مكتب برنامج العراق على ٨٦٢ طلبا قيمتها ٣٦٦ ٩٦٥ ٨١٢ دولارا).

٢٩ - وتنوي اللجنة مواصلة الممارسة المتمثلة في إبقاء العقود المعلقة الخاصة بقطع الغيار والمعدات النفطية قيد الاستعراض.

٣٠ - أما فيما يتعلق بمسألة عنصر النقد المتعلق بقطاع النفط، فقد وجهت اللجنة، يوم ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، في إثر مناقشات شاملة، رسالة إلى المدير التنفيذي لمكتب برنامج العراق تعرب فيها عن موافقتها، من حيث المبدأ، على النهج والتوجه اللذين سلكهما الأمين العام في تقريره إلى مجلس الأمن بشأن المسألة (S/2001/566، المرفق). وفي الوقت ذاته، ما زالت بعض العناصر المتصلة بتنفيذ الترتيبات الضرورية في هذا الصدد مصدر قلق لبعض أعضاء اللجنة وبالتالي جرى التماس توضيحات إضافية. ولذلك اتفق أعضاء اللجنة على أن يطلبوا إلى المدير التنفيذي لمكتب برنامج العراق معالجة بعض النقاط الموصوفة في ملحق الرسالة في مناقشته مع حكومة العراق وتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة.

باء - الحالات المستثناة لأسباب إنسانية بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)

٣١ - واصلت اللجنة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقي وتجهيز إخطارات وطلبات إرسال سلع غذائية إلى العراق مقدمة بموجب القرارين ٦٦١ (١٩٩٠) و ٦٨٧ (١٩٩١). وبلغ مجموع الإخطارات والطلبات الواردة من الدول والمنظمات الدولية ٣٥٢ ٦ إخطارا وطلبا، بما في ذلك ١٨١ إخطارا. وأفادت اللجنة بتلقيها جميع الإخطارات الـ ٨٤ المتعلقة بالمواد الغذائية، وأحاطت علما بـ ٩٧ إخطارا طوعيا تتعلق بتوريد إمدادات طبية إلى العراق، تقدر قيمتها مجتمعة بمبلغ ١١٣,٣٢ ٠٣٧ ٢٦٧ دولارا. وبموجب إجراء "عدم الاعتراض"، جهزت اللجنة جميع الطلبات المتبقية الـ ١٧١ ٦ المتعلقة بتوريد فئات أخرى من السلع إلى العراق. وتمت الموافقة على حوالي ١٦٨ ٢ من تلك الطلبات بقيمة قدرها ٦٥٣,٢٩ ٣٨٤ ٠٤١ ٨ دولارا؛ وتم تعليق ٦٨٢ طلبا تقدر قيمتها بمبلغ ٥٠٧,٠٧ ٤٢٦ ٠٠٩ ٢ دولارات في انتظار مزيد من المعلومات و/أو التوضيحات، وأوقفت اللجنة النظر في ٣١٣ ٣ طلبا تقدر قيمتها بمبلغ ٧٤١,٤٥ ٨٠٦ ٥٥٠ ٢٧ دولارا. وتم سحب أو إلغاء ثمانية طلبات قيمتها ٥٥١,٤٤ ٥٧٤ ٢دولارا.

جيم - الرحلات الجوية

٣٢ - واصلت اللجنة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مناقشتها للمسائل المتصلة بإجراءات اللجنة فيما يتعلق بالرحلات الجوية إلى العراق. وقامت اللجنة بتجهيز ٤٤٧ رسالة تتعلق بالرحلات الجوية إلى العراق والرد عليها. كما نظرت اللجنة في عدد من المسائل ذات الصلة

بالموضوع. وبناء على طلب بعض أعضائها، نظرت اللجنة في جلستها ٢١٠ المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ في بعض تقارير الصحافة المتعلقة بخطط شركة تابعة للإمارات العربية المتحدة للقيام برحلات جوية منتظمة إلى بغداد. وفي الجلسة ٢٢٢، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ناقشت اللجنة رسالة من سوريا تطلع اللجنة على أن الخطوط الجوية العربية السورية تنوي الشروع في تشغيل رحلات مستأجرة مرتين في الأسبوع بين دمشق وبغداد. ونظرا لانعدام التوافق في الآراء، واصلت اللجنة اتباع ممارستها الحالية المتمثلة في النظر في الرسائل المتعلقة بالرحلات الجوية على أساس كل حالة على حدة، في انتظار التوصل إلى حل بشأن الإجراءات المتعلقة بالرحلات الجوية إلى العراق.

دال – المسائل المالية

٣٣ – كان جدول أعمال اللجنة في مستهل سنة ٢٠٠١ يتضمن طلبا عراقيا للتبرع بمبلغ بليون يورو من عائدات النفط للشعب الفلسطيني. وقد طلب رئيس مجلس الأمن توصيات بشأن الموضوع، واجتمعت اللجنة عددا من المرات في مستهل سنة ٢٠٠١ للنظر فيما يتعلق بذلك من احتمالات وآثار. وأطلع رئيس اللجنةِ اللجنةَ على اتصاله بالممثل الفلسطيني الذي رحب بالالتفاتة العراقية، معربا عن أمله في أن تعالج اللجنة هذا الموضوع بشكل منفصل عن نظام العقوبات المفروضة على العراق. وتلت ذلك مناقشات أعرب خلالها أعضاء اللجنة عن آراء مختلفة. واستنتج رئيس اللجنة عدم وجود اتفاق حول المسألة وسيطلع رئيس مجلس الأمن على ذلك.

٣٤ – وفي الجلسة ٢١٢، المعقودة يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، نظرت اللجنة في طلب من اليونسكو لفتح حساب مصرفي بالدينار العراقي يمكن أن تسحب منه أموال لتمويل الأنشطة في العراق. وقررت اللجنة التماس مزيد من التوضيحات حول المقترح قبل اتخاذ إجراءات إضافية بشأنه.

٣٥ – وفيما يتعلق بطلب من الأردن للإفراج عن حصتها في مشروع مشترك خاص معلق في بغداد، قررت اللجنة في جلستها ٢١٢ أن يتصل رئيسها بالسفير الأردني لالتماس معلومات إضافية.

٣٦ – وفيما يتعلق برسالة من الأردن تلتمس من اللجنة أن تأذن لشركة أردنية بتوفير التأمين لشركة في بغداد، رأت اللجنة، في جلستها ٢١٢، أن مثل تلك الأنشطة محظورة بموجب أحكام الفقرة ٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠).

٣٧ – وقدم ممثل خزانة الأمم المتحدة إحاطة للجنة في جلستها ٢١٥، المعقودة يوم ١٩ آذار/مارس ٢٠٠١، بشأن تقارير اليورو التي عممت في وقت سابق على جميع

أعضائها. وأكد أمين الخزانة فتح حساب باليورو لدى المصرف الوطني بباريس: باريباس، وذكر التكاليف الإدارية المتعلقة بالتحول إلى اليورو والتي بلغ مجموعها ٢,٦ مليون دولار. كما أحاط أمين الخزانة اللجنة بتنويع الخدمات المصرفية المتعلقة بحساب العراق للأمم المتحدة.

٣٨ - وخلال المناقشات ذات الصلة، أهاب أمين الخزانة باللجنة أيضا أن تشجع الدول على تحويل العائدات المتأتية من بيع شحنات النفط العراقي غير القانونية إلى حساب الضمان المنشأ بموجب القرار ٧٧٨ (١٩٩٢). ونظرت اللجنة في هذا الطلب في جلستها ٢٢٨، المعقودة يوم ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وقررت أن تلتمس من قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات تزويد اللجنة بمعلومات فيما يتعلق بالسفن المستولى عليها والتي حول مسارها في الخليج. وبناء على طلب أعضاء اللجنة، سيقدم أمين الخزانة معلومات أساسية إضافية بشأن حساب الضمان الذي أنشأته الأمم المتحدة.

٣٩ - وفي جلستها ٢٢١، المعقودة يوم ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠١، أجرت اللجنة مناقشة أولية بشأن آخر تقرير لمجلس مراجعي الحسابات عن مراجعة الحسابات الخاصة بحساب الضمان التابع للأمم المتحدة. وجرى الاتفاق على أن يوجه الرئيس رسالة إلى الأمين العام يعرب فيها عن تقدير اللجنة للتقرير.

هاء - ترتيبات الرصد والانتهاكات المبلغ عنها

٤٠ - في الجلسة ٢١٠، المعقودة يوم ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، علمت اللجنة أن شركة بالإمارات العربية المتحدة تابعة لشركة قطرية تبرعت بطائرة للعراق. واتفق أعضاء اللجنة على أن هذا التبرع يخل بأحكام قراري مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) و ٦٧٠ (١٩٩٠) وقررت توجيه رسالتين إلى الإمارات العربية المتحدة وقطر للتحقق من وقائع الموضوع.

٤١ - وفي الجلسة ٢١٠، المعقودة يوم ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، قررت اللجنة توجيه رسائل إلى الإمارات العربية المتحدة وسوريا وليبيا فيما يتعلق بالرحلات الجوية إلى العراق التي حصلت دون إخطار اللجنة.

٤٢ - وفي الجلسة ٢١٥، المعقودة يوم ١٩ آذار/مارس ٢٠٠١، أخطرت اللجنة بأن رحلتين جويتين مزعومتين تمتا من بلغاريا وسوريا إلى العراق بدون علم اللجنة. وفي هذا الصدد، بلغت اللجنة تقارير عن هبوط طائرات عراقية في بلدان أخرى. ولم تتوصل اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن كيفية معالجة المسألة.

٤٣ - وفي الجلسة ٢١٨، المعقودة يوم ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، أبلغ مكتب برنامج العراق اللجنة بأن شركة Glencore International AG، والتي اكتشف مراقبو النفط أن وارداتها من نفط العراق تنطوي على مخالفات، قد سددت لخزانة الأمم المتحدة المبلغ المتأخر من العائدات النفطية وقيمته ٣ ملايين من الدولارات. ووافقت اللجنة على أن يوجه مراقبو النفط رسالة باسم اللجنة تنبه شركة Glencore International AG إلى أن جميع عقودها ستخضع في المستقبل للفحص الدقيق وأن ارتكابها أي مخالفات سيجري إبلاغ اللجنة به فورا. وفي الجلسة ٢٢٦، المعقودة يوم ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، ناقشت اللجنة رسالة خلص فيها المراقب الدائم لسويسرا إلى أن التحقيق الذي أجرته وزارة الشؤون الاقتصادية السويسرية في الأنشطة غير القانونية المزعومة لشركة Glencore International AG بناء على طلب اللجنة لم يسفر عن أدلة تثبت أن الشركة كانت تنوي تحويل النفط العراقي من وجهته الأصلية وبيعه في أوروبا. وفي الجلسة ٢٢٧، المعقودة يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أعربت اللجنة عن تشككها في التحقيق السويسري. وفي ضوء ذلك، وجهت اللجنة رسالة، يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، تلتمس فيها من السلطات السويسرية مزيدا من التوضيحات بشأن الموضوع.

٤٤ - وفي الجلسة ٢٢٤، المعقودة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، تلقت اللجنة معلومات مفادها أن مجموعة من رجال الأعمال العرب أهدوا للحكومة العراقية طائرة بوينغ من طراز ٧٤٧ وقامت هذه الأخيرة بإهدائها للخطوط الجوية العراقية. وقد تقرر أن تبعث اللجنة رسالة إلى الأردن والإمارات العربية المتحدة ولبنان ومصر والمغرب للتحقيق في الموضوع.

٤٥ - وفي الجلسة ٢٢٤، وُجِّه انتباه اللجنة إلى عدد من المقالات الصحفية الألمانية المتعلقة ببرنامج الأسلحة العراقي. وقد جاء في إحدى تلك المقالات الصحفية أن شركة NEC المحدودة الموجود مقرها بنيودلهي قد تصرفت كجهة مشترية لمصنع المأمون لصناعة الوقود في العراق وبالتالي يزعم تورطها في الشحن العابر لمواد محظورة. ولم تسفر المناقشات المتعلقة بهذه المسألة عن نتيجة حتى الآن.

٤٦ - وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أطلع منسق قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات نائب الأميرال شارلز مور أعضاء اللجنة في جلستها ٢٢٥ على آخر المعلومات المتعلقة بأنشطة قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات في الخليج الفارسي منذ تقريره الأخير المقدم إلى اللجنة في آذار/مارس ٢٠٠٠. وبينما لاحظ نائب الأميرال مور انخفاضا ملموسا في تهريب النفط العراقي عن طريق المياه الإيرانية، فقد شدد على استمرار أنشطة تهريب النفط إلى

جهات في الهند والإمارات العربية المتحدة واليمن والقرن الأفريقي، وعلى الاستخدام غير المأذون به من جانب دول معينة لعبارات الركاب في نقل الشحنات إلى العراق ومنه. وأعربت اللجنة عن رغبتها في الاستماع إلى مزيد من الإحاطات من جانب قوة الاعتراض المتعددة الجنسيات.

٤٧ - وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، نظرت اللجنة في رسالة موجهة من قبطان ناقلة النفط التوربينية "ESSEX"، نقلها المدير التنفيذي لمكتب برنامج العراق، وجاء فيها أنه تم مؤخرا خارج إطار برنامج الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الإنسانية إلى العراق، تصدير كمية كبيرة من النفط الخام العراقي. واستمعت اللجنة إلى إحاطة من ممثل ''سيبولت'' بشأن هذه المسألة. واتفق أعضاء اللجنة على ضرورة اتخاذ إجراء مناسب لمنع ارتكاب مثل هذه الانتهاكات.

٤٨ - وبشأن المسألة المذكورة أعلاه، اتفقت اللجنة على ما يلي: (أ) أن يضع مكتب برنامج العراق خطة عمل مفصلة، تتضمن توصيات ترمي إلى تحسين رصد تحميل النفط في محطات ضخ النفط؛ (ب) وأن توجه رسائل إلى جميع الدول التي كان لشركاتها علاقة بالحادث (جزر البهاما، وفرنسا، وهولندا، وفنزويلا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ (ج) وأن يوجه مراقبو النفط إلى اللجنة عقود شركات النفط التي لها علاقة بالحادث للنظر فيها. وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أخطرت بعثة فرنسا رئيس اللجنة بأنها تعتزم سحب اسم شركة ايبيكس إنيرجي "Ibex Energy" من قائمة الشركات التي تستطيع القيام بمشتريات النفط الوطنية الموافق عليها إلى أن تفرغ السلطات الفرنسية من تحقيقاتها في أنشطة هذه الشركة، ولا سيما ما يدعى من وجودعلاقة لها بقضية "ESSEX". وفي الجلسة ٢٢٧، المعقودة يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، نظرت اللجنة في اقتراح مكتب برنامج العراق من أجل اتخاذ إجراءات تنفيذية إضافية لمراقبة النفط الخام في مرفق البكر بالعراق.

واو - مسائل أخرى

خدمات نقل الركاب

٤٩ - نظرت اللجنة في عدد من الطلبات الواردة من بعض دول الخليج لفتح خط للخدمات البحرية إلى العراق. وفي الجلسة ٢١٢، المعقودة يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، تناولت اللجنة طلبا مقدما من قطر من أجل إقامة خط للنقل بين مينائي الدوحة وأم قصر لنقل الركاب والبضائع. وفي الجلسة ٢٢٠، المعقودة يوم ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، تناولت اللجنة رسالتين إضافيتين من البحرين وعمان تلتمسان من اللجنة موافقتها على نقل الركاب بحرا إلى العراق. وقد درس الموضوع مرة أخرى في الجلسة ٢٢٣ المعقودة

يوم ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وفي الجلسة ٢٢٨ المعقودة يوم ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، حيث وردت إلى اللجنة معلومات وتأكيدات إضافية من الدول صاحبة الطلبات. ورغم أن معظم أعضاء اللجنة أشاروا إلى أنهم يميلون إلى الموافقة على خدمات العبارات بشرط وضع ضوابط فعالة لمنع نقل السلع المحظورة، لم تستطع اللجنة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تلك المسائل.

حملة رش مبيدات الحشرات من الجو

٥٠ - في الجلسة ٢١٢، المعقودة يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، وافقت اللجنة من حيث المبدأ، كما دأبت على ذلك في الماضي، على طلب من منظمة الأغذية والزراعة (فاو) للقيام برش يرقات البعوض في المناطق المتضررة في العراق لمكافحة حمى وادي ريفت.

٥١ - وفي هذا الصدد، نظرت اللجنة أيضا في جلستها ٢١٦، المعقودة يوم ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١، في رسالة من الفاو بشأن طلب من العراق لاستخدام ربابنته في أنشطة رش المبيدات من الجو في المجال الجوي العراقي شمال خط العرض ٣٦ وجنوب خط العرض ٣٣. وفي هذا الصدد، قدم ممثل للفاو إحاطة للجنة في جلستها ٢١٧، المعقودة يوم ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١. وفي الجلسة ٢١٨، المعقودة يوم ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، قدم ممثل الفاو للجنة مجددا إحاطة عن آخر التطورات فيما يتعلق بطلب العراق. وأُبلغت اللجنة أن السلطات العراقية لن تقبل وجود ممثل للفاو على متن الطائرات. وفي الجلسة ٢١٩، المعقودة يوم ٣ أيار/مايو ٢٠٠١، وافقت اللجنة على توجيه رسالة إلى السلطات العراقية تشير إلى استعداد اللجنة للنظر في الاقتراح العراقي إيجابيا شريطة أن يسمح العراق بوجود ممثلين للفاو على متن الطائرات العمودية المستخدمة في العملية. وفي ردها على اللجنة بتاريخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، رفضت الحكومة العراقية قبول شرط اللجنة، مشيرة إلى أنه ليس ثمة ضمانة لسلامة ممثلي الفاو على متن الطائرات في الرحلات المعنية نظرا لرداءة الحالة التقنية للطائرات العمودية.

المادة ٥٠ من الميثاق

٥٢ - في الجلسة ٢١٥، المعقودة يوم ١٩ آذار/مارس ٢٠٠١، ناقشت اللجنة كيفية تناول الرسالتين الواردتين من بيلاروس والهند فيما يتعلق بتطبيق المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، تلقت اللجنة، في جلستها ٢٢٣ المعقودة يوم ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إحاطة من الأمانة العامة بشأن تاريخ تطبيق المادة ٥٠ وما جرت عليه اللجنة في الماضي بهذا الشأن. وفي الجلسة ٢٢٤، المعقودة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، وافقت اللجنة على

توجيه رسالتين مشفوعتين بأسئلة حول المسائل المطلوب تقديم توضيحات بشأنها، ودعت كلا من ممثلي بيلاروس والهند إلى شرح قضيته أمام اللجنة.

٥٣ - وأعلن الأمين الثاني لوزارة العلاقات الخارجية بالهند، في إحاطته، أمام اللجنة في جلستها ٢٢٧ المعقودة يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أن الهند تقدر مبلغ الخسائر الناجمة عن العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق بما يتراوح بين ٢٥ و ٣٠ بليون دولار. واقترح أن تعوض الهند من خلال برنامج لـ ''القمح مقابل النفط'' بين الهند والعراق، نظرا لفائض إنتاج الهند من القمح. وقررت اللجنة أن تواصل مناقشة المسألة في إطار المشاورات غير الرسمية. ومنذ ذلك الوقت تلقت اللجنة من الهند رسالتين إضافيتين بشأن الموضوع. وما زالت المسألة مدرجة في جدول أعمال اللجنة.

الموافقة على مشاريع جديدة ونقل المعدات المستعملة إلى العراق

٥٤ - فيما يتعلق بمذكرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تلتمس الموافقة على سبعة مشاريع للتعاون التقني في العراق، قررت اللجنة، في جلستها ٢١٧، المعقودة يوم ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١، أن توافق على الطلب بنفس الطريقة التي سلكتها في الماضي.

٥٥ - وفي الجلسة ٢١٣، المعقودة يوم ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠١، وافقت اللجنة على إرسال رسالة تؤيد منظمة الطيران المدني الدولي في عزمها على إجراء اتصالات مع العراق في إطار برنامج رصد مراقبة الأمن الشامل.

٥٦ - وفي الجلسة ٢١٦، المعقودة يوم ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١، نظرت اللجنة في طلب من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق بنقل معدات وقطع غيار مستعملة لتنفيذ مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى العراق. ووافقت اللجنة من حيث المبدأ على طلب الإدارة ولكنها طلبت في الوقت ذاته معلومات إضافية بشأن البنود التي يتعلق بها الأمر.

٥٧ - وفي الجلسة ٢٢٤، المعقودة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، نظرت اللجنة في رسالة أخرى من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية تخطر اللجنة بمشروع نموذجي للاتحاد العام لنساء العراق وتؤيد طلبا من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للسماح بنقل المعدات غير المستهلكة المشتراة في إطار المشروع إلى الاتحاد، بما أن المساعدة المقدمة في نطاق المشروع كانت توشك على الانتهاء. ولم تبد اللجنة اعتراضا على العمل المقترح في الرسالة، بشرط أن تقوم لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش بالموافقة أولا على تلك البنود.

مسائل أخرى

٥٨ - في الجلسة ٢١٢، المعقودة يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، نظرت اللجنة في رسالة من المملكة العربية السعودية تطلب فتح معبر حدودي لإتاحة مرور المساعدات

الإنسانية من المملكة العربية السعودية إلى العراق. وقررت اللجنة التماس توضيحات إضافية من المملكة العربية السعودية والتحقق من موقف العراق في هذا الموضوع. وفي الوقت ذاته، اقترحت إحالة الطلب إلى الأمين العام للنظر فيه، وفقا للفقرة ٢٦ من مذكرة التفاهم.

٥٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظرت اللجنة في جلساتها من ١١٥ إلى ١١٧ طلبين من الأردن وتونس لنقل الطائرات المدنية العراقية المحتجزة في أراضيهما منذ حرب الخليج. ولم تتوصل اللجنة إلى اتفاق بهذا الشأن.

٦٠ - وفي الجلسة ٢٢٤، المعقودة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ناقشت اللجنة رسالة من الكويت تنقل طلبا من المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية تلتمس فيها الموافقة على تنقية المياه الملوثة في الخليج العربي والوقاية من تسرب النفط من السفن العراقية الغارقة. وبعد تقييم أهمية المسألة والحصول على معلومات إضافية من الكويت بشأن الموضوع، أعطت اللجنة موافقتها على المشروع في الجلسة ٢٢٦ المعقودة يوم ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

ثالثا - استنتاجات وملاحظات

٦١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر حجم عمل اللجنة في الازدياد، نظرا لتناولها طائفة عريضة من المسائل ذات الطابع المعقد والمتنوع. وستواصل اللجنة جهودها من أجل معالجة الحالة الإنسانية في العراق وما يتصل بذلك من مسائل أخرى في نطاق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٦٢ - وقد سخرت اللجنة الكثير من الوقت والجهد للتغلب على الصعوبات الناجمة من تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء. وستواصل القيام بذلك والعمل عن كثب مع مكتب برنامج العراق وجميع الأطراف المعنية لكفالة التنفيذ الفعال للترتيبات المنصوص عليها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من القرار ٩٨٦ (١٩٩٥).

٦٣ - وكما حصل في الماضي، تود اللجنة إعادة تأكيد تقديرها للدعم والتعاون الثابتين اللذين تقدمهما لها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والأمانة العامة للأمم المتحدة في الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها من جانب مجلس الأمن.